

Distr.: General
7 September 2000

القرار ١٣١٨ (٢٠٠٠)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤١٩٤، المعقودة في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠

إن مجلس الأمن،

يقرر اعتماد الإعلان المرفق بشأن كفالة اضطلاع مجلس الأمن بدور فعال في صون السلم والأمن الدوليين ولا سيما في أفريقيا.

مرفق

إن مجلس الأمن،

إذ يجتمع على مستوى رؤساء الدول والحكومات في أثناء انعقاد مؤتمر قمة الألفية لمناقشة الحاجة إلى كفالة اضطلاع مجلس الأمن بدور فعال في صون السلم والأمن الدوليين، ولا سيما في أفريقيا،

أولا

يتعهد بالنهوض بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، **ويؤكد** التزامه بمبادئ المساواة في السيادة والسيادة الوطنية والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي لجميع الدول، **ويؤكد على** ضرورة تعزيز احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون؛

يؤكد من جديد أهمية الالتزام بمبادئ عدم التهديد باستخدام القوة أو عدم استخدامها في العلاقات الدولية على أي وجه يتعارض مع مقاصد الأمم المتحدة، وأهمية تسوية التراعات الدولية بالوسائل السلمية؛

يذكر بمسؤوليته الأساسية عن صون السلم والأمن الدوليين، **ويصمم** على تعزيز الدور المركزي للأمم المتحدة في حفظ السلام وعلى كفالة الأداء الفعال لنظام الأمن الجماعي الذي أنشأه الميثاق؛

ثانيا

يتعهد بتعزيز فعالية الأمم المتحدة في التصدي للصراعات في جميع الأطوار، بدءا بمنع الصراع وانتهاء ببناء السلام في فترة ما بعد الصراع؛

يؤكد من جديد إصراره على منح أولوية متساوية لصون السلم والأمن الدوليين في كل منطقة من مناطق العالم، ونظرا للاحتياجات الخاصة لأفريقيا يوافق على إيلاء اهتمام خاص لتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة في أفريقيا، وللسمات المحددة للصراعات في أفريقيا؛

ثالثا

يشجع بقوة على وضع استراتيجيات شاملة ومتكاملة ضمن منظومة الأمم المتحدة وعلى نطاق أوسع لمعالجة الأسباب الجذرية للصراعات، بما في ذلك أبعادها الاقتصادية والاجتماعية؛

يؤكد تصميمه على تعزيز عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام من خلال:

- اعتماد ولايات محددة بوضوح، وذات مصداقية، وقابلة للتحقيق، ومناسبة،
- إدراج تدابير فعالة في تلك الولايات خاصة بأمن وسلامة أفراد الأمم المتحدة، وحيثما أمكن ذلك، لحماية السكان المدنيين،
- اتخاذ خطوات لمساعدة الأمم المتحدة في الحصول على موظفين مدربين ومجهزين على النحو المناسب لعمليات حفظ السلام،
- تعزيز التشاور مع البلدان المساهمة بقوات لدى البت بشأن هذه العمليات؛

يوافق على تقديم الدعم لما يلي:

- تحسين مستوى قدرة الأمم المتحدة على تخطيط عمليات حفظ السلام، وإنشائها، ونشرها، وتسييرها،
- توفير أساس مالي أكثر ملاءمة للتطورات وأسلم لعمليات حفظ السلام؛

يؤكد على أهمية تعزيز قدرة الأمم المتحدة على نشر عمليات حفظ السلام بسرعة، **ويحث** الدول الأعضاء على أن توفر لها موارد كافية وفي حينها؛

رابعا

يرحب بتقرير فريق الأمم المتحدة المعني بعمليات السلام المؤرخ ٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٠ (S/2000/809)، **ويقرر** أن ينظر بسرعة في التوصيات التي تندرج في نطاق مسؤوليته؛

خامسا

يؤكد على الأهمية الحاسمة لنزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم، ويشدد على أن هذه البرامج ينبغي أن تدرج بصورة طبيعية في ولايات عمليات حفظ السلام؛

سادسا

يدعو إلى اتخاذ إجراءات دولية فعالة لكبح التدفق غير القانوني للأسلحة الصغيرة إلى مناطق الصراع؛

يقرر مواصلة اتخاذ الإجراءات المناسبة في المناطق التي يسهم فيها الاستغلال غير المشروع للسلع الأساسية ذات القيمة العالية والاتجار غير المشروع بها في تصعيد أو استمرار الصراع؛

يشدد على أن مرتكبي الجرائم ضد البشرية وجرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة الأخرى للقانون الإنساني الدولي ينبغي أن يقدموا إلى العدالة؛

يؤكد إصراره على مواصلة توعية موظفي حفظ السلام بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) ومكافحته في جميع العمليات؛

سابعا

يدعو لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات أو الترتيبات الإقليمية أو دون الإقليمية، وفقا للفصل الثامن من الميثاق، ولا سيما فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام؛

يؤكد على أهمية التعاون المتواصل والتنسيق الفعال بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية والمنظمات الأفريقية دون الإقليمية في التصدي للصراع في أفريقيا، وأهمية تعزيز الدعم لآلية منظمة الوحدة الأفريقية المعنية بمنع الصراع وإدارته وتسويته؛

ثامنا

يشدد على أن المسؤولية النهائية عن حل النزاعات والصراعات تكمن لدى الأطراف نفسها، وأن نجاح عمليات حفظ السلام الرامية إلى المساعدة في تنفيذ اتفاق للسلام يعتمد على مدى توافر التزام حقيقي ودائم بالسلام من قبل جميع الأطراف المعنية؛

يطلب إلى جميع الدول أن تكثف جهودها لكفالة عالم خال من ويلات الحرب.